

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٠١٤ لسنة ٢٠١٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٢/٩/١١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُعقد جلسات الدائرة « ١٤ » جنابات جنوب القاهرة ، التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، والمختصة بنظر القضية رقم ٣٦٥٨ لسنة ٢٠١١ جنابات قسم أول ٦ أكتوبر ، والمقيدة برقم ٢١٩٨ لسنة ٢٠١٢ كلى جنوب الجيزة ، وموضوعها : حرق وإتلاف مقار أمن الدولة ، والمتهم فيها عدد ٤١ ضابطاً من قطاع مباحث أمن الدولة السابق من بينهم اللواء/ حسن عبد الرحمن - رئيس جهاز مباحث أمن الدولة سابقاً ، وكذا القضايا الأخرى المنظورة أمام ذات الدائرة فى ذات التاريخ بقاعة المحاضرات رقم (١) بأكاديمية الشرطة الكائنة بالطريق الدائرى بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٢/٩/١٣

صدر فى ٢٠١٢/٩/١١

وزير العدل

المستشار / أحمد وكى